

Distr.: Limited  
27 July 2004  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة الثامنة والخمسون  
البند ٥٩ من جدول الأعمال  
تعزيز منظومة الأمم المتحدة

ماليزيا\*: مشروع قرار

إعادة تأكيد الدور الرئيسي الذي تؤديه الأمم المتحدة فيما يتعلق بصون  
السلام والأمن الدوليين وتعزيز التعاون الدولي

إن الجمعية العامة،

إذ تضع نصب عينيها ميثاق الأمم المتحدة، بما في ذلك الأهداف والمبادئ الواردة  
فيه، وخاصة التصميم على إنقاذ الأجيال القادمة من ويلات الحرب، وإذ تشدد على الأهمية  
القصوى لصيانة السلم والأمن الدوليين وتطوير العلاقات الودية والتعاون بين الدول،

وإذ تأخذ في الاعتبار أن تعزيز احترام الالتزامات الناشئة عن الميثاق وغيره من  
الصكوك وقواعد القانون الدولي يشكل أحد الأهداف والمبادئ الأساسية للأمم المتحدة، وإذ  
تشير في هذا الصدد إلى إعلان مبادئ القانون الدولي المتصلة بالعلاقات الودية والتعاون بين  
الدول وفقا لميثاق الأمم المتحدة، المرفق بقرارها ٢٦٢٥ (د-٢٥) المؤرخ ٢٤ تشرين الأول/  
أكتوبر ١٩٧٠،

وإذ تشير إلى إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية<sup>(١)</sup>، الذي اعتمده رؤساء الدول  
وحكومات مؤتمر قمة الألفية للأمم المتحدة في ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١،

\* باسم الدول الأعضاء في حركة دول عدم الانحياز.

(١) القرار ٢/٥٥.



وإذ تؤكد من جديد تصميمها على إقامة وصيانة سلام وأمن عادلين ودائمين وفقا للميثاق والقرارات ذات الصلة الصادرة عن الأمم المتحدة، وإذ ترى أن الحاجة تدعو إلى التقييد الصارم بأحكام الميثاق ذات الصلة بمساواة جميع الدول الأعضاء في السيادة، واحترام سلامتها الإقليمية واستقلالها السياسي وعدم التدخل في شؤونها الداخلية، وعدم استخدام القوة أو التهديد باستخدامها، وحل المنازعات بالوسائل السلمية وفقا لمبادئ العدل والقانون الدولي، وحق الشعوب التي لا تزال خاضعة للسيطرة الاستعمارية أو أي شكل آخر من أشكال الاستعمار أو الاحتلال الأجنبي، واحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية، واحترام ما لجميع الناس من حقوق متساوية دون أي تمييز على أساس العرق أو الجنس أو اللغة أو الدين، والتعاون الدولي على حل المشاكل الدولية ذات الطابع الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي أو الإنساني، واقتناعا منها بأنه لا يمكن تحقيق التنمية إلا في بيئة تقوم على السلام والأمن والثقة المتبادلة داخل الدول الأعضاء وفيما بينها أيضا،

وإذ تكرر أن من الواجب أن تتقاسم جميع أمم العالم المسؤولية عن إدارة وتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية على النطاق العالمي وعن التصدي للمخاطر التي تهدد السلم والأمن الدوليين، وأن تكون ممارسة تلك المسؤولية قائمة على مبدأ التعددية، وتؤكد من جديد في هذا الصدد على الدور الرئيسي الذي تضطلع به الأمم المتحدة بوصفها أكثر المنظمات الحكومية الدولية اتساما بالطابع العالمي والتمثيلي،

١ - تؤكد من جديد على الحاجة لاحترام ميثاق الأمم المتحدة احتراماً تاماً وتطبيق جميع المبادئ وتحقيق الأهداف المكرسة فيه دون تقييد، بما في ذلك المبادئ المتعلقة بمساواة الدول في السيادة وضرورة احترام الاستقلال السياسي للدول، وعلى الدور الأساسي الذي تضطلع به الأمم المتحدة في صيانة السلم والأمن الدوليين، وفي تعزيز التعاون الدولي وفقاً للميثاق؛

٢ - تعيد تأكيد ما للأمم المتحدة من دور لا بديل له في هذا المجال وضرورة ضمان مشاركة جميع الدول الأعضاء في هذا المسعى؛ بطريقة تقوم على الشفافية ومبدأ التعددية ومبادئ الميثاق والقيم والقواعد المعترف بها عالمياً؛

٣ - تؤكد من جديد أيضاً على التزامها بمبدأ التعددية، وهو ما يستتبع، في جملة أمور، احترام الميثاق ومبادئ وقواعد القانون الدولي، واعتماد التدابير اللازمة للحيلولة دون استخدام القوة أو التهديد باستخدامها وممارسة الضغط والقسر كوسيلة لتحقيق أهداف سياسية بعينها، وإذ تؤكد، في هذا الصدد، على أن الدول الأعضاء تعهدت في علاقاتها الدولية بعدم التهديد باستخدام القوة أو باستخدامها ضد السلامة الإقليمية أو الاستقلال

السياسي لأي دولة، أو بأي طريقة أخرى لا تتماشى وأهداف الأمم المتحدة، وباحترام مبدأ تسوية المنازعات بالطرق السلمية، أي بطريقة لا تعرض السلم والأمن الدوليين والعدالة الدولية للخطر، واطاعة نصب عينها الحاجة لتلبية الاهتمام المشروع للدول الأعضاء بضمان السلامة والأمن الدائمين لشعوبها؛

٤ - **تؤكد من جديد** على الامتيازات والمهام الخاصة بالجمعية العامة ومجلس الأمن والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والمحددة في الميثاق، وعلى الحاجة لتعزيز التنسيق فيما بين هذه الهيئات، بوضع الإطار اللازم لتحقيق أهداف الأمم المتحدة، وعلى يقينها بأن من الضروري أن تظل مسألة إعادة تنشيط وتعزيز دور الجمعية العامة وإصلاح مجلس الأمن والمجلس الاقتصادي والاجتماعي مسألة ذات أولوية في عملية إصلاح الأمم المتحدة، بغية زيادة تعزيز قدرة الأمم المتحدة لتمكينها من تحسين اضطلاعها بالمهام والمسؤوليات الموكولة إليها، واطاعة نصب عينها، في هذا الصدد، الحاجة لإشراك جميع الدول الأعضاء في الاضطلاع بتلك المهام والمسؤوليات من أجل ضمان احترام وجهات نظرها وتلبية اهتماماتها ومراعاة مصالحها بشكل تام؛

٥ - **ترحب** بقيام الأمين العام بإنشاء الفريق الرفيع المستوى المعني بالتهديدات والتحديات والتغيير، وتحيط علما بصلاحيات هذا الفريق؛

٦ - **تهيب** بجميع الدول أن تمد يد التعاون التام، عن طريق الحوار البناء، من أجل ضمان التمتع التام بجميع حقوق الإنسان وحرياته الأساسية وتعزيزها وحمايتها لصالح الجميع والترويج لحل المشاكل الدولية بالطرق السلمية، بما في ذلك المشاكل الإنسانية، ووضع حد لعمليات إبادة الأجناس والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وجرائم الحرب ومحكمة المتورطين في ارتكاب هذه الجرائم، وتهيب بجميع الدول أن تتقيد تقيدا صارما بمبادئ وقواعد القانون الدولي في التدابير التي تتخذها لتحقيق هذه الغاية، وذلك، في جملة أمور، بالاحترام التام لصكوك حقوق الإنسان الدولية وقواعد القانون الإنساني؛

٧ - **تؤكد من جديد** ما للشعوب التي لا تزال خاضعة للسيطرة الأجنبية أو أي شكل من أشكال الاستعمار أو الاحتلال الأجنبي من حق في تقرير المصير، وفقا للميثاق والقرارات ذات الصلة الصادرة عن الأمم المتحدة؛

٨ - **تعرب عن بالغ قلقها** إزاء أي عمل من أعمال التدخل أو الاحتلال الأجنبي لأي دولة أو أي إقليم انتهاكا للميثاق؛

٩ - تؤكد على الحاجة لتعزيز قدرة الأمم المتحدة في مجالات منع المنازعات وحلها، بما في ذلك الأنشطة ذات الصلة بإقامة السلام وتحقيق التنمية وفي مجالات صنع السلام وحفظ السلام، وفقا للميثاق، وتهيب بجميع الجهات المعنية العمل على إيجاد توافق في الآراء بين الدول الأعضاء بشأن تحديد نطاق واتجاه ومتطلبات هذه القدرة في ضوء التحديات والتهديدات الحالية والناشئة في مجال السلم والأمن الدوليين، على أن تراعي، في هذا الصدد، الحاجة لإيجاد شراكة بين الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية الإقليمية ودون الإقليمية المعنية بالأمر، بموجب الفصل الثامن من الميثاق؛

١٠ - تؤكد من جديد على أهمية دور المرأة في منع وحل المنازعات وبناء السلم وتشدد على أهمية إشراكها بشكل تام وعلى قدم المساواة في جميع الجهود الرامية لصيانة وتعزيز السلم والأمن وعلى الحاجة لزيادة دورها في عمليات اتخاذ القرارات ذات الصلة بمنع وحل المنازعات وإعادة تعمير المجتمعات في فترة ما بعد الصراع؛

١١ - تدين أعمال الإرهاب بكافة أشكاله ومظاهره، أينما ارتكبت هذه الأفعال وأيا كانت الجهة التي ترتكبها، وتؤكد من جديد على دعوتها لجميع الدول لاعتماد وتنفيذ تدابير إضافية لمنع الإرهاب وتعزيز التعاون الدولي على مكافحته، وتؤكد من جديد على وجوب أن تكون التدابير المتخذة من قبل الدول في هذا الصدد قائمة على أحكام الميثاق وعلى امتثال الدول لالتزاماتها بموجب القانون الدولي والقرارات ذات الصلة الصادرة عن الأمم المتحدة؛

١٢ - نعيد تأكيد أهمية تحقيق الهدف المتمثل في القضاء التام على أسلحة الدمار الشامل على الصعيد العالمي، وخاصة الأسلحة النووية، التي تشكل أكبر خطر على البشرية وبقاء الحضارة، وتعرب مجددا، في هذا الصدد، عن بالغ قلقها إزاء بطء التقدم المحرز في نزع السلاح النووي، وتشدد على ضمان أن تكون ممارسة حق الشعوب في السلام مصحوبة بمطالبات بأن تكون سياسات الدول موجهة نحو القضاء على خطر الحرب، خاصة الحرب النووية، على أن توضع في الاعتبار أيضا جميع النتائج التي يمكن التنبؤ بها لأي شكل جديد من أشكال سباق التسلح يظهر بين الدول، وعلى الحاجة لأن تفي جميع الدول الأعضاء بالتزاماتها فيما يتعلق بالحد من الأسلحة ونزع السلاح ومنع انتشار أسلحة الدمار الشامل بكل جوانبه، وتؤكد من جديد أيضا على أن الهدف النهائي لجميع الجهود التي تبذلها الدول في مجال نزع السلاح هو نزع السلاح العام والكامل؛

١٣ - وتكرر مناقشتها لجميع الدول وتحثها كما تحث هيئات الأمم المتحدة المختصة، على اتخاذ التدابير اللازمة للتنفيذ التام لبرنامج العمل المعني بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه<sup>(٢)</sup>؛

١٤ - تؤكد على الدور الرئيسي الذي تضطلع به الأمم المتحدة في مجال تعزيز وتنسيق التعاون الدولي من أجل التنمية وفي الترويج لمتابعة المسائل الاقتصادية الدولية ونتائج المؤتمرات ومؤتمرات القمة الرئيسية التي تعقدها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي وفي الحث على انتهاج سياسات متماسكة بشأن المسائل الاقتصادية والاجتماعية والإمائية، وفقا لأحكام الميثاق ذات الصلة، وتعرب عن الالتزام الذي أخذته على عاتقها بأن تعمل على تعزيز دورها بوصفها منسق الجهود التي يقوم بها المجتمع الدولي في هذا الصدد، بغية ضمان تهيئة بيئة اقتصادية دولية تتسم بالعدل والديمقراطية والشفافية والإنصاف وتعتنم فيها فرص العولمة لصالح جميع البلدان، وخاصة البلدان النامية.

(٢) انظر تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، نيويورك، ٩-٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠١ (A/CONF.192/15)، الفصل الرابع، الفقرة ٢٤.